

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

36306 - { أيضا } عن أبي عبد الرحمن أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار فقال : أما علمتم أنه لا يجب القتل إلا على أربعة : رجل كفر بعد إسلام أو زنى بعد إحصانه أو قتل نفسا بغير نفس أو عمل عمل قوم لوط .
(ش حل)